

تحرك عاجل

الحكم بالإعدام مجددًا بحق شابٍ اعتُقل وعمره 15 عامًا

في نوفمبر/تشرين الثاني 2016، صدر بحق سالار شاديزادي حكمٌ بالإعدام مجددًا بعد إعادة محاكمته في إيران؛ حيث ظل في انتظار تنفيذ حكم الإعدام منذ 2007، بسبب جريمة ارتكبتها عندما كان يبلغ من العمر 15 عامًا. وأعيدت محاكمته بعدما أُوقف تنفيذ حكم الإعدام، بسبب ضغطٍ جماهيري في ديسمبر/كانون الأول 2015.

صدر بحق سالار شاديزادي، الذي يبلغ من العمر 25 عامًا، حكمٌ بالإعدام للمرة الثانية في نوفمبر/تشرين الثاني 2016، بسبب طعنه لصديقه طعنةً قاتلة، حينما كان يبلغ من العمر 15 عامًا. وقد أُعيدت محاكمته في مطلع عام 2016، بعدما أوقفت السلطات الحكم بإعدامه المقرر تنفيذه، بسبب موجة من الغضب العالمي في ديسمبر/كانون الأول 2015. وبعد ذلك، أُحيلت قضيته إلى محكمة جنائية في إقليم غيلان، في ظل الأحكام الجديدة لقانون العقوبات الإسلامي الإيراني لعام 2013، الخاصة بإصدار الأحكام على الأحداث. وتُحوّل هذه الأحكام للقضاة سلطةً تقديرية لاستبدال حكم الإعدام بعقوبة بديلة، إذا جزموا بأن الجاني الحدث، لم يدرك طبيعة جريمته وتبعاتها، أو إذا أثّرت الشكوك حول "نضجه العقلي"، في وقت ارتكاب الجريمة. وعلى الرغم من ذلك، أعادت المحكمة الجنائية إصدار حكم الإعدام بحق سالار شاديزادي، بعدما خلّصت إلى أنه بلغ "النضج العقلي" في وقت ارتكاب الجريمة. وتوضح المعلومات التي حصلت عليها منظمة العفو الدولية أن المحكمة أشارت، لتبرير قرارها، إلى أن سالار شاديزادي قد همّ بدفن الجثة في حديقة أسرته، في محاولة لإخفاء الجريمة. أما عن سالار شاديزادي، فقد تقدم بطعنٍ في الحكم بإعدامه أمام المحكمة العليا.

يُنذكر أن سالار شاديزادي قد اعتُقل في فبراير/ شباط 2007، عندما كان يبلغ من العمر 15 عامًا، وحُكم عليه بالإعدام في ديسمبر/كانون الأول 2007، بعد أن أدانته الفرع 11 من المحكمة الجنائية الإقليمية في غيلان بالقتل؛ ثم أيدت المحكمة العليا الحكم في مارس/آذار 2008. ومنذ ذلك الحين، قاسى سالار عذابًا نفسيًا، لثلاث مرات على الأقل، حينما كان يُنقل إلى الحبس الانفرادي، استعدادًا لتنفيذ

الحكم بإعدامه، ثم يتم إخباره بتأجيل الإعدام قبل أيامٍ أو ساعاتٍ من الموعد المقرر. هذا، وقد قامت منظمة العفو الدولية بحملة عالمية، في خلال الأيام التي مضت، للمناداة بإيقاف تنفيذ حكم الإعدام في سالار شاديزادي.

يُرجى كتابة مناشداتكم فورًا بالإنكليزية أو الفارسية أو العربية أو الفرنسية أو الإسبانية أو بلغة بلدكم، على أن تتضمن ما يلي:

- حث السلطات الإيرانية على تخفيض حكم الإعدام الصادر بحق سالار شاديزادي، فورًا، إلى فترة بالسجن؛
- حث السلطات على تعديل المادة 91 من قانون العقوبات الإسلامي لعام 2013، لإلغاء استخدام عقوبة الإعدام بالكامل في معاقبة الجرائم التي يرتكبها الأشخاص دون سن الـ18، وبدون منح أي سلطة تقديرية للمحاكم أو غير ذلك من استثناءات؛ وذلك بما يتماشى مع التزامات إيران، بموجب "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" و"اتفاقية حقوق الطفل؛"
- حث السلطات على إصدار أمر رسمي بوقف تنفيذ أحكام الإعدام، تمهيدًا لإلغاء عقوبة الإعدام.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 27 يناير/كانون الثاني 2017 إلى الجهات التالية:

رئيس السلطة القضائية

آية الله صادق لاريجاني

الأمين العام للهيئة الوطنية المعنية بـ"اتفاقية حقوق الطفل" في إيران

مظفر الفندي

ويُرجى إرسال نسخٍ إلى:

د/ ويل باركس

منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) بطهران

صندوق بريد 19395 - 1176

طهران، جمهورية إيران الإسلامية

البريد الإلكتروني: tehran@unicef.org

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك. وفي حال عدم وجود أي سفارة إيرانية ببلادكم، يُرجى إرسال الرسالة عبر البريد إلى بعثة جمهورية إيران الإسلامية الدائمة لدى الأمم المتحدة على عنوان: **The Permanent Mission of the Islamic Republic of Iran to the United Nations, 622 Third Avenue, 34th Floor, New York, NY 10017, USA**

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

هذا هو التحديث الخامس للتحرك العاجل رقم: UA 165/15. لمزيد من المعلومات، أنظر:

<https://www.amnesty.org/en/documents/MDE13/2994/2015/en/>

تحرك عاجل

الحكم بالإعدام مجدداً بحق شابٍ اعتُقل وعمره 15 عاماً

معلومات إضافية

يُذكر أن سالار شاديزادي اعتُقل في فبراير/شباط 2007، بعد العثور على جثمان صديقه في حديقة منزل عائلته. ويقول في رسالة كتبها بالسجن في نوفمبر/تشرين الثاني 2015 إنه تسبب "عن غير قصد" في الموت "الكارثي" لصديق طفولته، نتيجة لطعنه جسماً غريباً كان يتحرك في الظلام، وسبب له الرعب. ويقول إن هذا الجسم كان مُغطى بقماشٍ أخضر، إلا أنه لم يُدرك أنه كان صديقه إلا بعد أن قام بطعنه. كما يقول إن هذا ما حدث أثناء "لعبة سخيفة"، حينما "تحداه صديقه على المشي في الحديقة ليلاً، في حين أن سالار شاديزادي يخشى الظلام، حيث كانت جدته تحذره منذ طفولته من أن الحديقة تسكنها "أرواح شريرة"، وأضاف سالار في رسالته أن الأوضاع في مركز الشرطة، حيث كان مُحجزاً، دون أن يُتاح له الاتصال بأسرته أو الحصول على محامٍ، سادها التخويف والإكراه، ولذلك لم يجروا على قول الحقيقة حول الواقعة. كما وأضاف أنه كان يعتزم قول الحقيقة خلال المحاكمة، إلا أن محاميه أقنعه بالتزام الصمت.

وفي يوليو/تموز 2013، قررت السلطات تنفيذ حكم الإعدام في سالار شاديزادي، ولكنها أوقفت التنفيذ في اللحظة الأخيرة، وذلك بعدما كتب رسالة من داخل السجن، ملتمساً تخفيض الحكم بإعدامه إلى فترة بالسجن، بناءً على المادة 91 من قانون العقوبات الإسلامي المعدل، الذي أصبح قانوناً سارياً في مايو/أيار من ذلك العام. وتمنح هذه المادة القضاة سلطةً تقديرية لاستبدال حكم الإعدام بعقوبة بديلة، إذا جزموا بأن الجاني الحدث، لم يدرك طبيعة جريمته وتبعاتها، أو إذا أُثيرت الشكوك حول "تضجه العقلي"، في وقت ارتكاب الجريمة. وفي أثناء تلك الفترة، اختلطت الأمور على المحاكم الإيرانية، إذ لم تتضح لهم الإجراءات التي يقتضيها تطبيق المادة 91 من قانون العقوبات الإسلامي لعام 2013 على الأحداث الجانحين المحكوم عليهم بالإعدام قبل إقرار القانون. وهذا ما أدى إلى إحالة قضية سالار شاديزادي إلى المحكمة الجنائية بإقليم غيلان، ثم إحالتها مرة أخرى إلى المحكمة العليا.

ففي بادئ الأمر، أحالت المحكمة الجنائية بإقليم غيلان سالار شاديزادي إلى المنظمة الطبية القانونية في إيران، وهي مؤسسة للطب الشرعي تُديرها الدولة، للتحقق من بلوغه "النضج العقلي"، في وقت ارتكاب الجريمة. وخلصت المنظمة الطبية القانونية إلى "عدم وجود أدلة على أن سالار لم يكن عاقلًا عند ارتكاب الجريمة، إلا أنه يستحيل فحص نموه العقلي بعد سبعة أعوامٍ من الواقعة." وبعد مواجهتها بتلك النتيجة، ومع عدم اتضاح الإجراءات اللازمة التي يجب اتباعها؛ أحالت المحكمة الجنائية في إقليم غيلان القضية إلى المحكمة العليا للبت في مسألة تخفيض الحكم. وردًا على ذلك، حكم الفرع 13 المحكمة العليا، في نوفمبر/تشرين الثاني 2014، بوجوب تقديم أي التماسٍ بتخفيض حكم الإعدام، إلى المحكمة التي أصدرته؛ ولكن بعد مرور شهرٍ، في ديسمبر/كانون الأول 2014، أصدرت الهيئة العامة للمحكمة العليا في إيران "حكمًا نموذجيًا" (رأي وحدت رويه) في قضية منفصلة، وحكمت بأنه يحق للأشخاص المحتجزين في انتظار تنفيذ أحكام الإعدام، لإدانتهم بجرائم ارتكبت عندما كانت أعمارهم دون سن الـ18 عامًا، التقدم بالتماس لإعادة محاكمتهم أمام المحكمة العليا، بناءً على قانون العقوبات الإسلامي لعام 2013.

وعقب صدور "الحكم النموذجي"، عُرض التماس سالار شاديزادي بتطبيق المادة 91 في قضيته، أمام المحكمة العليا مجددًا؛ إلا أن المحكمة رفضت التماسه، هذه المرة، بالاستناد إلى رأي ساقته المنظمة الطبية القانونية مفاده أنه كان "عاقلًا" وقت ارتكاب الجريمة. وجاء في حيثيات الحكم النهائي في إبريل/نيسان 2015، ما يلي: "إن الافتراض المبدئي يشير إلى أن الأشخاص الذين تجاوزوا سن البلوغ (15 عامًا قمرًا بالنسبة إلى الأولاد، وتسعة أعوامٍ بالنسبة إلى الفتيات) يتمتعون بالنضج العقلي الكامل... ولهذا، فإن أي حجة على خلاف ذلك تستلزم الإثبات، الأمر الذي لم يتحقق في هذه الحالة." وبذلك، تقرر تنفيذ حكم الإعدام بحق سالار شاديزادي في 1 أغسطس/آب 2015؛ غير أن تنفيذ الحكم قد أُجل، بعد موجة من الغضب العالمي، ثم نُقل إلى الجناح العام بسجن راشت لآكان، بعد أن أمضى 41 يومًا داخل الحبس الانفرادي. وحددت السلطات لاحقًا موعدًا جديدًا لتنفيذ الإعدام في 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2015؛ بيد أنها أرجت مجددًا التنفيذ قبل الموعد المقرر بأقل من يومين، بسبب ضغط جماهيري. ومن ثم، قام سالار شاديزادي بتعيين محامٍ، قدّم التماسًا جديدًا بإعادة محاكمته. وقد قبلت المحكمة العليا على الالتماس، وألغت الحكم بإعدامه، وأحالت القضية إلى محكمة جنائية بإقليم غيلان لإعادة محاكمته مؤلفة من قضاة مختلفين.

الاسم: سالار شاديزادي

النوع: ذكر

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA165/15 رقم الوثيقة: MDE 13/5367/2016 إيران بتاريخ: 16 ديسمبر/كانون الأول 2016